

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

قرر :

(المادة الأولى)

يستمر رئيس مجلس الوزراء والوزراء والمحافظون في مباشرة مهامهم وأعمال وظائفهم إلى حين صدور قرارات التشكيل الوزاري وتعيينات المحافظين عقب انتهاء انتخابات مجلس الشعب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ شعبان سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك